

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٢٠١٣) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
والأئحة التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء والأئحة التنفيذية،

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (الإدارة الهندسية - حي شمال) المؤرخ
٢٠١٣/١١/٣ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة،

= وللصالح العام،

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية
لمدينة الغردقة - شارع الكهف - منطقة الدهار - ومظاهر هذا التعدي هو (بناء سور
بدون ترخيص بمساحة ٢م١٥٠ بمحيط ٥٠ وبتكلفة تقديرية ٣٧٥٠ (ثلاثة آلاف
وبسبعين ألفاً وخمسمائة جنيه لا غير) باسم / عبد الله عثمان خلف - مع اتخاذ كافة
الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً،

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك
مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية،

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وأبلاغه لجميع جهات الاختصاص،

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٣

ثواب أباج أحمد عبد الله

مدير عام الشئون القانونية

٢٠١٣

محمد غانم محمد